

الإضافي نتيجة زيادة موارد الميزانية الإنتاجية بهذا القدر ١,٨٢٥,٠٠٠ ج (مليون وثمانمائة وخمسة وعشرين ألف جنيه) تمويل ذاتي من أموال المجالس ٤,٢٠٠,٠٠٠ ج (أربعة ملايين ومائتي ألف جنيه) عن طريق الاقتراض من البنك المركزي .

مادة ٢ - يتولى نائب رئيس الجمهورية للخدمات توزيع اعتمادات مشروعات الإسكان المطلوبة على المحافظات وفقا لاحتياجاتها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٣٨١ (١٨ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٦٢

بفتح اعتماد إضافي بالميزانية الإنتاجية فرع ٢٩ (وزارة الإسكان والمرافق) للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦١ بشأن نقل وتوزيع وظائف واعتمادات الميزانيتين العادية والإنتاجية لوزارة الإسكان والمرافق للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح بالميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ فرع ٢٩ (وزارة الإسكان والمرافق) بند ٩ تعميم مياه الشرب اعتماد إضافي قدره ٩٠٠,٠٠٠ ج (تسعمائة ألف جنيه) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية الإنتاجية .

مادة ٢ - يتولى نائب رئيس الجمهورية للخدمات توزيع هذا الاعتماد على المحافظات طبقا للاحتياجات .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٣٨١ (١٨ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٦١ بربط ميزانية الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح اعتماد إضافي قدره ١٩٥٨٤٠ ج في ميزانية قسم ٤ وزارة التربية والتعليم بالباب الأول بندا - د (رواتب المعينين بالمكافآت) قيمة تكاليف تعيين ٢٧٢٠ من أبناء قطاع غزة الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها في المدة الباقية من السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ على أن يسوى هذا الاعتماد من وفور البابين الأول والثاني من ميزانية الوزارة المذكورة عن نفس السنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ شعبان سنة ١٣٨١ (٩ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٦٢

بفتح اعتماد إضافي بالميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ فرع ٣٠ المجالس البلدية باب ١ مشروعات الإسكان بمبلغ ٦,٠٢٥,٠٠٠ جنيه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح بالميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ فرع ٣٠ المجالس البلدية باب ١ مشروعات الإسكان اعتماد إضافي قدره ٦,٠٢٥,٠٠٠ ج (ستة ملايين وخمسة وعشرون ألف جنيه) على أن يؤخذ هذا الاعتماد